الهيئة العامة للرقابة المالية
وارد رقم
المرفقات:
التاريخ
٢٠٢٤/٣/٢٦

الساده / الهيئة العامة للرقابة المالية

تحيه طيبه وبعد ،،،

مرفق لسيادتكم القوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في 12/31/ 2023 وتقرير مراقب الحسابات لصندوق استثمار بنك المصرف المتحد النقدي ذو العائد اليومي التراكمي (رخا)

ونفوض السيد / محمود خالد محمود بطاقه رقم قومي (28701102105536) أو السيد / حسين صلاح دسوقي احمد بطاقه رقم قومي (30009301407752) في تسليمها لسيادتكم معتمدة من البنك المصدر و شركة خدمات الإدارة و كذلك مراقب الحسابات .

وتفضلوا بقبول وافر التقدير و الاحترام ،،،،

التوقيع

العضو المنتدب

الشركة المصرية لخدمات الإدارة
في مجال صناديق الاستثمار

القاهرة في 2024/03/26

21 – جمال الدين ابو المحاسن – جاردن سيتي –11530 – القاهرة –مصر
تليفون: 35371313 فاكس: 35371315
21 – Gamal El Din Abou El Mahasen – Garden City- 11530 – Cairo – Egypt
Tel: 35371313 Fax: 35371315

صندوق المصرف المتحد النقدى ذو العائد اليومى التراكمى (رخاء)

القوائم المالية

عن السنة المالية المنتهية فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣

وكذا تقرير مراقب الحسابات عليها

المحتويات	صفحة
تقرير مراقب الحسابات	٣-٤
قائمة المركز المالى	٥
قائمة الدخل	٦
قائمة الدخل الشامل لاخر	٧
قائمة التغير في صافي أصول الصندوق	٨
قائمة التدفقات النقدية	٩
الإيضاحات المتممة للقوائم المالية	١٠-٢٢

عبد الحليم انور جعفر ومحمد عبد العظيم لطفى وشركاه
محاسبون قانونيون ومستشارون
٩ش اليمن - ميدان لبنان- المهندسين

تقرير مراقب الحسابات

إلى السادة / حملة وثائق صندوق استثمار المصرف المتحد النقدى ذو العائد اليومى التراكمى (رخاء)

تقرير عن القوائم المالية

راجعنا القوائم المالية المرفقة لصندوق استثمار المصرف المتحد النقدى ذو العائد اليومى التراكمى (رخاء) والمتمثلة فى قائمة المركز المالى فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ ، وكذا قوائم الدخل و الدخل الشامل والتغير فى صافى اصول الصندوق والتدفقات النقدية عن السنة المالية المنتهية فى ذلك التاريخ وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات.

مسئولية الإدارة عن القوائم المالية

هذه القوائم المالية مسئولية شركة خدمات الادارة " الشركة المصرية لخدمات الادارة في مجال صناديق الاستثمار" ، وشركة خدمات الادارة مسئولة عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً وفقا لمعايير المحاسبة المصرية وفى ضوء القوانين المصرية السارية، وتتضمن مسئولية خدمات الادارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضاً عادلاً وواضحاً خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ، كما تتضمن هذه المسئولية اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف.

مسئولية مراقب الحسابات

تنحصر مسئوليتنا فى إبداء الرأى على هذه القوائم المالية فى ضوء مراجعتنا لها. وقد تمت مراجعتنا وفقا لمعايير المراجعة المصرية وفى ضوء القوانين المصرية السارية. وتتطلب هذه المعايير منا الالتزام بمتطلبات السلوك المهنى وتخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة.

وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والإفصاحات فى القوائم المالية. وتعتمد الإجراءات التى تم اختيارها على الحكم المهنى للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر فى القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ. ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب فى اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام المنشأة بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء رأى على كفاءة الرقابة الداخلية لدى خدمات الادارة. وتشمل عملية المراجعة أيضا تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التى أعدت بمعرفة خدمات الادارة وكذا سلامة العرض الذى قدمت به القوائم المالية.

وإننا نرى أن أدلة المراجعة التى قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعد أساساً مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية.

عبد الحليم انور جعفر ومحمد عبد العظيم لطفى وشركاه
محاسبون قانونيون ومستشارون
٩ش اليمن - ميدان لبنان- المهندسين

الـــرأى

ومن رأينا أن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تعبر بعدالة ووضوح، فى جميع جوانبها الهامة، عن المركز المالى لصندوق استثمار المصرف المتحد النقدى ذو العائد اليومى التراكمى (رخاء) فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ ، وعن أدائه المالى وتدفقاته النقدية عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ و ذلك طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفى ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

تمسك خدمات الادارة حسابات مالية منتظمة للصندوق تتضمن كل ما نص القانون ونظام الصندوق على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بتلك الحسابات، كما انها تتمشي مع أحكام قانون سوق رأس المال رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ونشرة الاكتتاب الخاصة بالصندوق، وكذا الإرشادات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية فى هذا الشان.

القاهرة فى : ١٨ / ٣ / ٢٠٢٤

مراقب الحسابات

عبد الحليم أنور جعفر
س.م.م ٥٠١٥

سجل الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٣٢٤)
عبد الحليم أنور جعفر و محمد عبد العظيم لطفى وشركاه
محاسبون قانونيون ومستشارون

قائمة المركز المالى

	إيضاح	٢٠٢٣/١٢/٣١	٢٠٢٢/١٢/٣١
	رقم	جنيه مصرى	جنيه مصرى
الأصول			
نقدية لدى البنوك	(٦)	٣٩٨٢١٥٩١	٣٢٨٢٢٦١٤
استثمارات فى أذون خزانة (بالصافى)	(٧)	٦٤٥٢٨٥١٣٤	٥٧٦١١٦٩٥٤
مدينون وأرصدة مدينة أخرى		١٦٩٢٦	٣٥٧٢٣
إجمالى الأصول		٦٨٥١٢٣٦٥١	٦٠٨٩٧٥٢٩١
الالتزامات			
دائنون وأرصدة دائنة أخري	(٨)	١٠٠٤٩٧٧	٨٧٣٢٩٧
إجمالى الالتزامات		١٠٠٤٩٧٧	٨٧٣٢٩٧
صافى أصول الصندوق لحملة الوثائق		٦٨٤١١٨٦٧٤	٦٠٨١٠١٩٩٥
عدد الوثائق القائمة		١٩٤٤٦٠٦	٢٠١٦٩٠٩
نصيب الوثيقة فى صافى أصول الصندوق		٣٥١.٨٠	٣٠١.٥٠

- الإيضاحات المرفقة جزءًا لايتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.
- تقرير مراقبى الحسابات " مرفق ".

أشرف القاضى
رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب
المصرف المتحد

كريم رجب
العضو المنتدب
الشركة المصرية لخدمات الادارة في مجال صناديق الاستثمار

المصرف المتحد
The United Bank (١٣٥)

قائمة الدخل

	إيضاح رقم	السنة الماليه ٢٠٢٣/١٢/٣١ جنيه مصرى	السنة الماليه ٢٠٢٢/١٢/٣١ جنيه مصرى
إيرادات النشاط			
عائد حساب إستثمارى		٩١١٥٣٢٣	٣٧٧٦٠٦٦
عائد استثمارات فى أذون خزانة (بالصافى)		٩٢٣١٧٤١١	٧٢٠٦٢٦١٣
صافى أرباح / (خسائر) بيع أذون خزانة		(١٠٣٨٢٦٨)	٤٢٤٨٧
ارباح بيع وثائق صناديق الاستمثار			٤٦٦٠
إجمالى إيرادات النشاط		١٠٠٣٩٤٤٦٧	٧٥٨٨٥٨٢٥
يخصم :			
عمولة المصرف المتحد		٣٠٧٤١٠٨	٣٦٨٨٩٣٥
أتعاب مدير الاستثمار		١٨٤٤٤٦٥	٢٢١٣٣٦٢
أتعاب شركة خدمات الإدارة		١٥٣٧٠٥	١٨٤٤٤٧
مصروفات عمومية وإدارية	(١٠)	٦١١٢٥٣	٤٧٦٠٨٣
إجمالى المصروفات		٥٦٨٣٥٣١	٦٥٦٢٨٢٧
صافى أرباح العام		٩٤٧١٠٩٣٥	٦٩٣٢٢٩٩٨

- الإيضاحات المرفقة جزءًا لايتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.

قائمة الدخل الشامل

	إيضاح رقم	السنه الماليه النتهيه فى ٢٠٢٣/١٢/٣١ جنيه مصرى	السنه الماليه النتهيه فى ٢٠٢٢/١٢/٣١ جنيه مصرى
صافى أرباح السنة		٩٤٧١٠٩٣٥	٦٩٣٢٢٩٩٨
الدخل الشامل الأخر		--	--
إجمالى الدخل الشامل		**٩٤٧١٠٩٣٥**	**٦٩٣٢٢٩٩٨**

- الإيضاحات المرفقة جزءًا لايتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.

قائمة التغير فى صافى أصول الصندوق

	٢٠٢٣/١٢/٣١	٢٠٢٢/١٢/٣١
	جنيه مصـرى	جنيه مصـرى
صافى أصول الصندوق فى بداية السنة	٦٠٨١٠١٩٩٥	٧٩٨٧٠١٦٩٦
المحصل من إصدارات وثائق الصندوق خلال السنة	١٠٨٢١٥٢٨٨٢	٦٨٣٧٠٢٨٠٢
(المدفوع) لإستردادات وثائق الصندوق خلال السنة	(١١٠٠٨٤٧١٣٨)	(٩٤٣٦٢٥٥٠٢)
صافى أرباح السنة	٩٤٧١٠٩٣٥	٦٩٣٢٢٩٩٨
صافى أصول الصندوق فى نهاية السنة	٦٨٤١١٨٦٧٤	٦٠٨١٠١٩٩٥

- الإيضاحات المرفقة جزءًا لايتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.

قائمة التدفقات النقدية

	إيضاح رقم	٢٠٢٣/١٢/٣١ جنيه مصرى	٢٠٢٢/١٢/٣١ جنيه مصرى
التدفقات النقدية من أنشطة التشغيل			
صافى أرباح السنة		٩٤٧١٠٩٣٥	٦٩٣٢٢٩٩٨
أرباح التشغيل قبل التغير فى الأصول والإلتزامات المستخدمة فى أنشطة التشغيل		٩٤٧١٠٩٣٥	٦٩٣٢٢٩٩٨
التغير فى			
إستثمارات فى أذون خزانة اكثر من ثلاثة اشهر		٤٠٣٢٨٧٤٣٠	١٧٤٠٥٣٧٣٦
مدينون وأرصدة مدينة أخرى		١٨٧٩٧	(١٦٨٠٥)
دائنون وأرصدة دائنة أخرى		١٣١٦٨٠	(٥٠٣٧)
صافى التدفقات النقدية الناتجة من أنشطة التشغيل		٤٩٨١٤٨٨٤٢	٢٤٣٣٥٤٨٩٢
التدفقات النقدية من أنشطة التمويل			
المحصل من إصدار وثائق خلال السنة		١٠٨٢١٥٢٨٨٢	٣٢٥٩٤٥٧٢٦
(المدفوع) لإسترداد وثائق خلال السنة		-١١٠٠٨٤٧١٣٨	(٢٧٥٨٢٠٩٢٣)
صافى التدفقات النقدية(المستخدمه فى) الناتجة من أنشطة التمويل		(١٨٦٩٤٢٥٦)	(٢٥٩٩٢٢٧٠٠)
صافى التغير فى النقدية وما فى حكمها خلال السنة		٤٧٩٤٥٤٥٨٦	(١٦٥٦٧٨٠٨)
النقدية وما فى حكمها فى بداية السنة		٣٢٨٢٢٦١٤	٤٩٣٩٠٤٢٢
النقدية وما فى حكمها فى نهاية السنة*		٥١٢٢٧٧٢٠٠	٣٢٨٢٢٦١٤
***ويتمثل رصيد النقدية وما فى حكمها فى نهاية السنة فيما يلى :**			
حسابات جارية		٩١٩٣٤	٢٠٢٦٦
حساب إستثمارى		٣٩٧٢٩٦٥٧	٣٢٨٠٢٣٤٨
أذون الخزانة (إستحقاق اقل من ٣ شهور)		٤٧٢٤٥٥٦٠٩	
		٥١٢٢٧٧٢٠٠	٣٢٨٢٢٦١٤

- الإيضاحات المرفقة جزءًا لايتجزأ من القوائم المالية وتقرأ معها.

١- نبذة عن الصندوق

أنشأ المصرف المتحد (شركة مساهمة مصرية) صندوق إستثمار المصرف المتحد النقدي ذو العائد اليومي التراكمي "رخاء" كأحد الأنشطة المصرفية المرخص بها للبنك بموجب موافقة البنك المركزي المصري رقم ٢٠٩٤ /٨٧ / ٣ بتاريخ ١٨ إبريل ٢٠١١ وتم تجديدها فى ٢١ نوفمبر ٢٠١١ وترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٦٥٤ بتاريخ ١٢ مارس ٢٠١٢ وذلك وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

يهدف الصندوق إلى تقديم وعاء ادخاري واستثماري يوفر السيولة النقدية اليومية عن طريق احتساب عائد يومي تراكمى على الأموال المستثمرة يناسب درجة المخاطر المنخفضة المرتبطة بالأدوات المستثمر فيها ، وبناء على ما تقدم يسمح للصندوق بالاكتتاب والاسترداد اليومي فى وثائق الاستثمار التى يصدرها وتكون جميع استثمارات الصندوق في الأدوات الاستثمارية طبقا لما أقرته لجنة الرقابة الشرعية بالبنك المؤسس للصندوق ودورها فى متابعة الاستثمارات طوال عمر الصندوق ، وقد عهد المصرف المتحد بإدارة نشاط الصندوق الى شركة سى اى استس مانجمنت "شركة مساهمة مصرية" (مدير الاستثمار).

بلغ عدد وثائق الاستثمار عند التأسيس عدد مليون وثيقة تبلغ القيمة الاسمية للوثيقة ١٠٠ جنيه مصري بإجمالي مبلغ ١٠٠ مليون جنيه مصري ، ويمكن زيادة حجم الصندوق حتى ٥٠ مثل القدر المكتتب فيه من البنك فى الصندوق عند التأسيس والبالغ ٥ مليون جنيه مصري مع مراعاة الضوابط المنظمة لزيادة حجم الصندوق خصص منها للمصرف المتحد عدد ٥٠ ألف وثيقة ، وفى حالة خفض حجم الصندوق يحق للبنك خفض حق مساهمته فيه عن طريق استرداد قيمة الوثائق التي تزيد على المبلغ المجنب في اى وقت من الأوقات على الا تقل مساهمته فى جميع الأحوال عن مبلغ ٥ مليون جنيه مصري او نسبة ٢ % من قيمة الوثائق المصدرة أيهما أكثر.

الحد الأقصى لحجم الصندوق ٨٦٠ مليون جنيه مصرى طبقا لأخر موافقه صادره من البنك المركزى المصرى بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٢ وقد تم إبلاغ الهيئه العامة للرقابه الماليه بهذه الزياده فى ٢٠٢٢/١٠/١٨

وقد قرر البنك المركزى المصرى فى جلسته المنعقدة فى ٦ يناير ٢٠١٧ بألا يزيد الحد الأقصى لإجمالى حجم الأموال المستثمرة فى مجموع صناديق أسواق النقد وصناديق الدخل الثابت التابعة للبنك عن ٢.٥% من إجمالى ودائع البنك بالعملة المحلية (بدلاً من ٥%) أو خمسين ضعف الحد الأقصى لمساهمة البنك فى مجموع صناديق أسواق النقد التابعة له بواقع ٢% من رأس المال الأساسى أيهما أقل.

لا يقوم الصندوق بأى توزيعات من العائد المحقق حيث أن عائد الوثيقة يومى تراكمى يتم إضافتة على قيمة الوثيقة .

١-٢ مدة الصندوق

مدة الصندوق ٢٥ سنة تبدأ من تاريخ الترخيص للصندوق ، وتبدأ السنة المالية للصندوق فى الأول من يناير وتنتهى فى آخر ديسمبر من كل عام ، على أن تشمل السنة الأولى المدة التى تنقضى من تاريخ الترخيص للصندوق بمزاولة النشاط حتى تاريخ انتهاء اسنة المالية التالية.

١-٣ إعتماد القوائم المالية

قامت لجنة الإشراف باعتماد القوائم المالية عن السنة المالية المنتهية فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ بتاريخ. ١٧ / ٣ /٢٠٢٣

٢- المعايير المحاسبية المطبقة

يتم إعداد القوائم المالية للصندوق وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية – و طبقاً لما نص عليه القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية و كذا الإرشادات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية ونشرة الاكتتاب السنة الخاصة بالصندوق.

٣- أسس إعداد القوائم المالية

٣-١ أسس القياس

يتم إعداد القوائم المالية المرفقة وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية (باستثناء الأصول أو الالتزامات المالية التي يتم تقييمها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر، وباقي الأصول أو الالتزامات المالية فيتم تقييمها بطريقة التكلفة المستهلكة أو التكلفة) وباستخدام مبدأ الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية.

٣-٢ عملة العرض والنشاط

يتم عرض القوائم المالية المرفقة بالجنيه المصري والذي يمثل عملة النشاط الرئيسية للصندوق. كافة المعلومات المعروضة بالجنيه المصري تم تقريبها لأقرب جنيه مصري.

٣- ٣ إستخدم الحكم والتقديرات

يتطلب إعداد القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية قيام إدارة الصندوق باستخدام الحكم الشخصى والتقديرات والافتراضات التي قد تؤثر في تطبيق السياسات وعلى المبالغ المبينة للأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات. وتعتمد تلك التقديرات والافتراضات على الخبرة التاريخية والمعلومات والأحداث الحالية المتوفرة لدى الإدارة وكذلك على عوامل أخرى متعددة تعتبر مناسبة في ضوء الظروف المحيطة، وبالرغم من ذلك فإنه من الممكن أن تختلف النتائج الفعلية النهائية عن هذه التقديرات.
تتم مراجعة التقديرات والافتراضات المتعلقة بها بصفة دورية. يتم إظهار الأثر المترتب من مراجعة التقديرات المحاسبية في فترة المراجعة والفترات المستقبلية التي تتأثر بها.

٤- السياسات المحاسبية الهامة

يتم تطبيق السياسات المحاسبية المبينة أدناه بشكل ثابت على جميع الفترات المعروضة في هذه القوائم المالية.

٤- ١ عملة التعامل وعملة العرض

يتم عرض القوائم المالية بالجنيه المصرى والذى يمثل عملة التعامل للصندوق.

٤- ٢ تحقق الإيراد

- يتم إثبات الإيرادات من الاستثمارات المالية في أذون الخزانة وصكوك وشهادات إيداع البنك المركزي المصري وشهادات الادخار والودائع البنكية والسندات بالصافي بعد خصم الضرائب – إن وجدت، وذلك طبقاً لأساس الاستحقاق عن المدة من تاريخ إثبات الأصل بالدفاتر حتى تاريخ القوائم المالية.
- يتم الاعتراف بالفوائد الدائنة والمدينة بقائمة الدخل باستخدام معدل الفائدة الفعلي الساري في تاريخ اقتناء أو إصدار الأداة المالية.
- تتضمن العوائد استهلاك خصم/علاوة الإصدار والتكاليف المرتبطة مباشرة باقتناء أو إصدار الأداة المالية.

٤- ٣ الأدوات المالية

أ) التبويب

تتضمن الأصول والالتزامات المالية التي يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر ما يلي:
١) الأدوات المالية المحتفظ بها بغرض المتاجرة، والالتزامات قصيرة الأجل الناتجة عن بيع أدوات مالية.
٢) الأدوات المالية التي تم تصنفيها عند الاعتراف الأولي كأدوات مالية يتم تقييمها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر.

ب) الاعتراف بالأصول و الالتزامات المالية

- يتم الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية عندما يصبح الصندوق طرفاً في الأحكام التعاقدية للأداة المالية.
- يتم الإعتراف بالأرباح والخسائر الناتجة عن التغيرات في القيمة العادلة للأصول أو الإلتزامات المالية منذ تاريخ القياس الأولي في قائمة الدخل.
- يتم الإعتراف بالإلتزامات المالية عندما يفي طرف التعاقد بإلتزاماته التعاقدية، وذلك بالقيم التي سيتم دفعها في المستقبل

٤- السياسات المحاسبية الهامة (تابع)

٤-٣ الأدوات المالية

ج) القياس

- يتم قياس الأصول والإلتزامات المالية عند الإعتراف الأولي بالقيمة العادلة (سعر المعاملة) وبالنسبة للأصول والإلتزامات المالية التي لا يتم قياسها على أساس القيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، تضاف تكلفة المعاملة المرتبطة مباشرة بإقتناء الأصول المالية أو إصدار الإلتزامات المالية إلى قيم تلك الأصول أو الالتزامات.
- يتم قياس الأصول والإلتزامات المالية - بعد الإعتراف الأولي- التي يتم تقييمها من خلال الأرباح والخسائر بالقيمة العادلة ويتم إثبات التغير في القيمة العادلة بقائمة الدخل.
- الأصول المالية المتمثلة في أذون الخزانة والسندات يتم إثباتها بالتكلفة المستهلكة بإستخدام طريقة معدل الفائدة الفعلية مخصوماً منها خسائر الإضمحلال في قيمة تلك الأصول - إن وجدت.
- الإلتزامات المالية التي لا يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر، يتم قياسها بالتكلفة المستهلكة بإستخدام معدل الفائدة الفعلي، ويتم قياس الإلتزامات المالية الناتجة من إسترداد وثائق صناديق الإستثمار المصدرة من قبل الصندوق بالقيمة الإستردادية والتي تمثل حقوق حملة الوثائق في صافي أصول الصندوق.

د) أسس قياس القيمة العادلة

- يتم قياس القيمة العادلة عند القياس الأولي بسعر المعاملة فى تاريخ القياس مع الأخذ فى الإعتبار الخصائص المميزة لكل من الأصل والإلتزام .
- وفى حالة قياس الأصل أو الإلتزام مبدئياً بالقيمة العادلة يتعين على المنشأة أن تقوم بالإعتراف بالأرباح أو الخسائر الناتجة فى قائمة الدخل (الأرباح أو الخسائر) إذاكان سعر المعاملة مختلف عن القيمة العادلة .
- وفى حالة عدم وجود سوق نشط لتحديد القيمة العادلة ، يتعين على المنشأة إستخدام أساليب التقييم الملائمة وفقاً للظروف التى تتوافر لها معلومات كافية وذلك طبقاً للثلاث مناهج المستخدمة بثبات لتقدير سعر المعاملة (منهج السوق و منهج التكلفة و منهج الدخل).

ويتم تصنيف مدخلات أساليب التقييم المستخدمة لقياس القيمة العادلة ضمن ثلاثة مستويات كالتالي:

- **المستوى الأول :** إستخدام الأسعار المعلنة (غير المعدلة) في سوق نشط للأصول أو الإلتزامات.
- **المستوى الثانى :** استخدام الأسعار المعلنة للأصول أو الالتزامات المماثلة في أسواق نشطة أو غير نشطة مع الأخذ في الاعتبار حجم ومستوى النشاط في السوق وحالة الاصل أو موقعة.
- **المستوى الثالث :** يتم إستخدام أسعار الاصول او الالتزامات المماثلة الغير ملحوظة وذلك لقياس القيمة العادلة في حالة عدم توافر بيانات السوق.

٤- السياسات المحاسبية الهامة (تابع)

يوضح الجدول التالي مستويات القيمة العادلة للأصول المالية:

٢٠٢٣/١٢/٣١	المستوى الاول	المستوى الثاني	المستوى الثالث	الإجمالي
	جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري	جنيه مصري
ارصدة لدى البنوك	٣٩٨٢١٥٩١	--	--	٣٩٨٢١٥٩١
إستثمارات مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر:				
أذون خزانة (بالصافى)	--	--	٦٤٥٢٨٥١٣٤	٦٤٥٢٨٥١٣٤
الإجمالي	٣٩٨٢١٥٩١	--	٦٤٥٢٨٥١٣٤	٦٨٥١٠٦٧٢٥

٢٠٢٢/١٢/٣١				
ارصدة لدى البنوك	٣٢٨٢٢٦١٤	--	--	٣٢٨٢٢٦١٤
إستثمارات مالية مقيمة بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر:				
أذون خزانة (بالصافى)	--	--	٥٧٦١١٦٩٥٤	٥٧٦١١٦٩٥٤
الإجمالي	٣٢٨٢٢٦١٤	--	٥٧٦١١٦٩٥٤	٦٠٨٩٣٩٥٦٨

- **عرض أذون الخزانة**

يتم إثبات أذون الخزانة بالقيمة الإسمية وتظهر أذون الخزانة بالميزانية مستبعداً منها رصيد العوائد التي لم تستحق بعد وتدرج هذه العوائد تباعاً ضمن الإيرادات بقائمة الدخل ضمن بند "عائد إستثمارات في أذون خزانة" وفقاً لمبدأ الاستحقاق مخصوما منها الضرائب المستحقة علي تلك العوائد.

- **السندات الحكومية**

يتم تقييم السندات الحكومية طبقا لسعر الاقفال الصافى (سعر الاقفال بعد خصم العائد المستحق عن السنة من آخر يوم صرف الكوبون حتى آخر يوم تنفيذ) مضافا اليها العائد المستحق عن السنة من آخر كوبون وحتى يوم التقييم .

٤- ٤ الاضمحلال في قيم الأصول المالية

- يتم مراجعة القيم الدفترية للأصول المالية عند إعداد القوائم المالية لتحديد مدى وجود مؤشرات على إضمحلال قيم تلك الأصول. وفي حالة وجود دليل على مثل هذا الإضمحلال فيتم إثبات الخسارة فوراً وتحميلها على قائمة الدخل ويتم تحديد مقدار تلك الخسارة بالفرق بين صافي القيمة الدفترية للأصل المالي والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية مخصومة على أساس سعر الفائدة الفعلي.
- إذا ما ثبت خلال الفترات المالية التالية أن خسائر الإضمحلال المتعلقة بالأصول المالية والتي تم الإعتراف بها قد إنخفضت وأنه يمكن ربط هذا الإنخفاض بموضوعية بحدث وقع بعد الإعتراف بخسائر الإضمحلال فإنه يتم رد خسائر الإضمحلال التي سبق الإعتراف بها أو جزء منها بقائمة الدخل.

٤- ٥ الاستبعاد من الدفاتر

- يتم إستبعاد الأصول المالية عند إنتهاء الحقوق التعاقدية التي يحق بموجبها الحصول على التدفقات النقدية من الأصول المالية. ويتم إستخدام طريقة متوسط التكلفة لتحديد الأرباح أو الخسائر الناتجة من إستبعاد الأصول المالية.
- يتم إستبعاد الإلتزامات المالية عند سداد أو إنتهاء أو الإعفاء من الإلتزام المحدد في العقد المنشئ لهذا الإلتزام.

٤- ٦ مدينون وأرصدة مدينة أخرى

- يتم إثبات المدينون وأرصدة مدينة أخرى بالقيمة القابلة للإسترداد ناقصاً منها أي إنخفاض في قيمتها للمبالغ التي من المتوقع عدم تحصيلها بمعرفة الصندوق.

٤- السياسات المحاسبية الهامة (تابع)

٤- ٧ دائنون وأرصدة دائنة أخرى

يتم إثبات الدائنون وأرصدة دائنة أخرى بالقيمة الإسمية، كما يتم الإعتراف بالإلتزامات (المستحقات) بالقيم التي سيتم دفعها في المستقبل وذلك مقابل الخدمات التى تم إستلامها قبل تاريخ القوائم المالية .

٤- ٨ المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة

تثبت المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة التي يقوم بها الصندوق في سياق معاملاتة العادية وفقاً للشروط التي يضعها وبنفس أسس التعامل مع الغير ويتم الإفصاح عنها في هذه القوائم طبقاً لمتطلبات المعايير المحاسبية المصرية ونشرة الإكتتاب.

٤- ٩ النقدية وما في حكمها

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقاً للطريقة غير المباشرة، ولغرض إعداد قائمة التدفقات النقدية تتضمن النقدية وما في حكمها أرصدة الحسابات الجارية والودائع لأجل لدى البنوك، أذون الخزانة إستحقاق أقل من ثلاثة شهور من تاريخ الإقتناء، والإستثمارات الأخرى قصيرة الأجل عالية السيولة والتي يسهل تحويلها إلي كمية محدودة من النقدية دون وجود مخاطر هامة لحدوث أي تغيير في القيمة ويتم الإحتفاظ بها بغرض مقابلة الإلتزامات المالية قصيرة الأجل وليس لغرض الإستثمار أو أي أغراض أخرى.

٤- ١٠ مصروفات النشاط

يتم الإعتراف بجميع مصروفات النشاط بما في ذلك أتعاب مدير الإستثمار وعمولات البنك وعمولة أمين الحفظ والمصروفات الإدارية والعمومية على أساس الإستحقاق مع تحميلها على قائمة الدخل في الفترة المالية التي تحققت فيها تلك المصروفات.

٤- ١١ وثائق صندوق الإستثمار القابلة للإسترداد

- تمنح وثائق الصندوق القابلة للإسترداد حملة الوثائق الحق في إسترداد الوثائق المملوكة لهم والحصول على قيمة تلك الوثائق نقداً على أساس نصيب الوثيقة في صافي القيمة السوقية لأصول الصندوق في نهاية يوم عمل السابق تقديم طلب الإسترداد مما يترتب عليه زيادة إلتزامات الصندوق بالقيمة الإستردادية للوثيقة في تاريخ طلب الإسترداد.
- يتم إثبات وثائق الصندوق بالقيمة السوقية (القيمة الإستردادية للوثائق) في تاريخ القوائم المالية.

٤- ١٢ العمولات الإدارية

طبقاً لنشرة الإكتتاب يتقاضى المصرف المتحد (مؤسس الصندوق) عمولات إدارية بواقع ٠.٥٠% (خمسة في الألف) سنوياً من صافي الأصول اليومية للصندوق، وتحتسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتدفع في آخر كل شهر.

٤- ١٣ أتعاب مدير الاستثمار

يستحق مدير الاستثمار نظير إدارته لأموال الصندوق أتعاب بواقع ٠.٣ % سنويا (ثلاثة في الألف) من صافي الأصول اليومية للصندوق وتحسب وتجنب يوميا وتدفع لمدير الاستثمار فى اخر كل شهر .

٤- ١٤ عمولة أمين الحفظ

طبقاً لنشرة الاكتتاب يتقاضى أمين الحفظ العمولات التالية بخصوص الأوراق المالية التي يتم الأحتفاظ بها طرفة وتحتسب هذه العمولة يوميا وتدفع كل ثلاثة شهور :

- مصاريف الحيازة للاوراق المالية سنويا (لكل ورقة مالية) شاملة عمولة مصر للمقاصة واحد من العشرة فى الالف بحد ادنى ١٥ جنيه مصرى.
- عمولة الشراء او البيع للاوراق المالية واحد من ستة عشر فى الالف بحد ادنى ١٠ جنيه مصرى .
- عمولة تحصيل الكوبونات (سندات شركات) ثلاثة ونصف فى الالف بحد ادنى ١٠ جنيه مصرى وحد اقصى ٥٠٠ جنيه مصرى .
- عمولة تحصيل الكوبونات (سندات الخزانة) مجانا .

٤- السياسات المحاسبية الهامة (تابع)

٤-١٥ أتعاب خدمات الإدارة

طبقاً لنشرة الاكتتاب تتقاضى شركة خدمات الإدارة أتعاب نظير خدمات الإدارة بواقع ٠.٠٢٥ % سنويا (ربع في الألف) من صافي أصول الصندوق بحد أدني ١٢٠٠٠ اثنى عشر الف جنيه مصري وتحتسب العمولة وتجنب يوميا وتدفع في اخر كل شهر ويتم ارسال كشوف حساب العملاء بواسطة شركة خدمات الادارة على ان يتحمل الصندوق المصاريف الفعليه للبريد بالاسعار السارية من الهيئة القومية للبريد بموجب فواتير معتمدة وبحد ادنى ٧.٥ (سبعة جنيهات ونصف) عن كل كشف حساب دورى لكل عميل . كما تتقاضى شركة خدمات الادارة نظيرا اعداد القوائم المالية السنوية ونصف السنوية اتعاب سنوية تقدر ب ٢٥٠٠٠ خمسة وعشرون الف جنيه تدفع بنهاية كل عام ما يخص الفترة وذلك بعد اعتمادها من مراقب الحسابات
كما تلتزم بأداء المهام التالية :
- متابعة عمليات الإسترداد وبيع الوثائق وتسجيلها فى السجل المعد لذلك.
- الإشراف على تحصيل توزيعات عوائد السندات والإستثمارات المختلفة التى يساهم فيها الصندوق.
- الإلتزام بإخطار مدير الإستثمار بعدد الوثائق فى نهاية كل يوم عمل مصرفى.
- الإلتزام بحساب صافى القيمة السوقية لأصول الصندوق يومياً .
- تلتزم بإرسال التقارير والبيانات عن ملكية الوثائق الى مدير الإستثمار والبنك عند الطلب.

٤-١٦ أتعاب لجنة الاشراف

يتحمل الصندوق الاتعاب السنوية الخاصة بلجنة الاشراف بحد أقصى ٣٥٠٠٠ جنيه مصرى (خمسة وثلاثون ألف جنيه مصرى) سنوياً.

٤-١٧ أتعاب لجنة الرقابة الشرعية

لا يتحمل الصندوق الاتعاب السنوية الخاصة بلجنة الرقابة الشرعية .

٤-١٨ اتعاب المستشار القانونى

يتحمل الصندوق الاتعاب السنوية الخاصة بالمستشار القانونى وقدرها ٢٠٠٠٠ (عشرون الف) جنيها مصرى سنويا.

٤-١٩ أتعاب المستشار الضريبي

يتحمل الصندوق اتعاب المستشار الضريبي بواقع ١٠٠٠٠ جنيه مصري (عشرة الاف جنيه مصري) بحد أقصى نظير اعدادا الاقرار الضريبي بالاضافة الى ٣٠٠٠ جنيه مصري (ثلاثة الاف مصري) نظير فتح الملف الضريبي تدفع مرة واحدة.
بالاضافة لمبلغ ٢٠٠٠٠ جنيه مصري (عشرون الف جنية مصري) بحد أقصى نظير اتعاب الفحص الضريبي (دخل – خصم واضافة - دمغة – كسب عمل وكل يستجد) و يتم اعتماد هذه المبالغ من قبل مراقب الحسابات في المراجعة الدورية.

٤-٢٠ اتعاب مراقب الحسابات

يستحق لمراقب الحسابات نظير المراجعة الدورية للمراكز المالية للصندوق لتصبح اتعاب سنوية بواقع ٤٠٠٠٠ جم (اربعون الف جنيه مصرى) وتدفع لمراقب الحسابات سنويا وبحد اقصى ٤٠٠٠٠ جم (اربعون الف جنيها مصرى سنويا)

٤-٢١ اتعاب الممثل القانونى لحملة الوثائق

يتحمل الصندوق الاتعاب السنوية الخاصة بممثل حملة الوثائق وقدرها ٣٠٠٠ (ثلاثة الاف) جنيها مصريا سنويا .

٥ - الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها

- يمتلك الصندوق مجموعة متنوعة من الأدوات المالية طبقاً لما تقتضيه سياسة إدارة الاستثمارات الخاصة بالصندوق، وتتضمن محفظة إستثمارات الصندوق إستثمارات مقيدة في البورصة فى أوراق مالية عدا (الاسهم) وإستثمارات في وثائق صناديق الاستثمار الأخرى ، وتتمثل الأدوات المالية للصندوق في الأصول والإلتزامات المالية المدرجة بميزانية الصندوق، وتتضمن الأصول المالية أرصدة النقدية بالبنوك وأذون الخزانة ومدينون وأرصدة مدينة أخرى، كما تتضمن الإلتزامات المالية حقوق حملة الوثائق ودائنون وأرصدة دائنة أخرى، ويتضمن إيضاح رقم (٤) من الإيضاحات المتممة للقوائم المالية السياسات المحاسبية بشأن أسس إثبات وقياس أهم الأدوات المالية وما يرتبط بها من إيرادات ومصروفات.

تحتوى أنشطة الصندوق على مخاطر متنوعة تتعلق بالأدوات المالية المملوكة للصندوق والأسواق التي يستثمر فيها، ويقوم مدير الاستثمار بتوجية أموال الصندوق نحو استثمارات قصيرة الاجل يمكن تسييلها بسهولة مع مراعاة التزام مدير الاستثمار بالضوابط والشروط الاستثمارية والتى تم الموافقة عليها من قبل لجنة الرقابة الشرعية ومنها ما يلى :

- إمكانية الاحتفاظ بنسبة تصل حتى ١٠٠% من أموال الصندوق فى صورة مبالغ نقدية سائلة فى حسابات إسلامية بعائد وفى حسابات ودائع وكافة الاوعية الادخارية المختلفة لدى البنوك الخاضعة لرقابة البنك المركزى المصري طبقاً لأفضل الفرص الأستثمارية البديلة المتاحة بعد موافقة لجنة الرقابة الشرعية.
- ألا تقل نسبة الاستثمار فى الادوات الاستثمارية منخفضة المخاطر والقابلة للتحويل الى نقدية عن ٥% من الاموال المستثمرة بالصندوق والتى تكون فى شكل حسابات بنكية مختلفة الاجال ووثائق صناديق استثمار نقدية متوافقة مع الشريعة الاسلامية.
- إمكانية إستثمار حتى ٩٥% من إجمالى إستثمارات الصندوق فى شراء اذون الخزانه.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق فى شراء سندات الخزانه المصرية والجهات الحكومية التابعة وصكوك التمويل وأدوات التمويل الاخرى المصدرة عن شركات عن ٤٩% من إجمالى إستثمارات الصندوق.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمر فى ادوات التمويل التى تصدرها الشركات على ٢٠% من إجمالى إستثمارات الصندوق على أن تكون مقيدة ببورصة الأوراق المالية.
- الا تزيد نسبة ما يستثمر فى أدوات التمويل المصدرة عن الشركات ذات الجدارة الإئتمانية التى لا تقل عن الحد المقبول من قبل الهيئة (- BBB) عن ٢٠% من الأموال المستثمرة فى الصندوق.
- لا يجوز أن تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق فى السندات الصادرة عن مجموعة مرتبطة عن ٢٠% من إجمالى أموال الصندوق.
- لا تزيد نسبة ما يستثمر فى شراء أوراق مالية لشركة واحدة على ١٥% من إجمالى استثمارات الصندوق وبما لا يجاوز ٢٠% من أوراق تلك الشركة.
- ألا تزيد نسبة ما يستثمره الصندوق فى وثائق الاستثمار التى تصدرها صناديق الاستثمار الأخرى التى تتفق والضوابط التى أقرتها لجنة الرقابة الشرعية عن نسبة ٢٠% من إجمالى صافى قيمة أصولة فى صندوق واحد وبما لا يجاوز ٥% من إجمالى حجم الصندوق المستثمر فيه.
- الا يزيد الحد الأقصى لمدة أستثمارات الصندوق على ٣٩٦ يوماً.
- أن يكون الحد الأقصى للمتوسط المرجح لمدة إستحقاق محفظة استثمارات الصندوق مائة وخمسون يوماً.
- أن يتم تنويع استثمارات الصندوق بحيث لا تزيد الإستثمارات فى أى إصدار على ١٠ % من صافى قيمة أصول الصندوق وذلك بإستثناء الأوراق المالية الحكومية.

٥ - الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها (تابع)

وفيما يلي أهم المخاطر المتعلقة بالأدوات المالية وأهم السياسات والإجراءات التي يتبعها مدير الإستثمار لإدارة وخفض أثر تلك المخاطر:

٥-١ مخاطر الاستثمارات :

أ- مخاطر منتظمة / مخاطر السوق :

يطلق عليها مخاطر السوق ويعتبر مصدر المخاطر المنتظمة هو الظروف الاقتصادية العامة مثل الكساد او الظروف السياسية هذا وان كان من الصعب على المستثمر تجنبها او التحكم فيها لكن الممكن التقليل من تاثيرها نظرا لاختلاف تاثر الادوات الاستثمارية بالمخاطر المنتظمة على حسب نوعها وعلى الرغم من تركيز استثمارات الصندوق فى السوق المحلى المصرى الا انه يمكن لمدير الاستثمار بمتابعة مختلف الدراسات الاقتصادية والتوقعات المستقبلية وببذلة عناية الرجل الحريص ان يقلل من هذه المخاطر بدرجة مقبولة عن طريق تنويع الاستثمار بين ادوات مالية قصيرة الاجل ذات عائد ثابت وعائد متغير .

ب- مخاطر غير منتظمة :

هى مخاطر الاستثمار الناتجة عن حدث غير متوقع فى احدى القطاعات او فى ورقة مالية بعينها وان كانت هذه المخاطر يصعب التنبؤ بها الا ان اغلب استثمارات الصندوق تتركز فى ادوات الدخل الثابت مثل اذون الخزانة والودائع وسندات الخزانة وسندات الشركات وصكوك التمويل .

٥-٢ مخاطر الائتمان (عدم السداد)

هى المخاطر التى تنتج عن عدم قدرة مصدر السندات وصكوك التمويل المستثمر فيها على سداد الاصل والعوائد فى تواريخ استحقاقها ويتم التعامل مع هذا النوع من المخاطر عن طريق الاختيار الجيد للشركات المصدرة للسندات وصكوك التمويل وتوزيع الاستثمارات على القطاعات المختلفة بالاضافة الى التاكد من ان الملاءة المالية للشركات وحصولها على تصنيف ائتمانى بالحد الادنى المقبول من قبل الهيئة وهو (- BBB) والصادر من احدى شركات التصنيف الائتمانى المرخص لها من الهيئة .

٥-٣ مخاطر السيولة والتقييم

هى المخاطر التى تنتج عن عدم تمكن الصندوق من تسييل اى من استثماراته فى الوقت الذى يحتاج فيه الى السيولة النقدية نتيجة لعدم وجود طلب على الاصل المراد تسييله وحيث ان طبيعة الصندوق نقدى فانه سوف يتم الاستثمار فى ادوات النقد ذات السيولة العالية والاحتفاظ بمبالغ نقدية سائلة فى حسابات جارية .

٥-٤ مخاطر تقلبات سعر الصرف

هى المخاطر الخاصة بالاستثمارات بالعملات الاجنبية ويتحقق عند تقلب اسعار صرف تلك العملات امام الجنية المصرى وحيث ان جميع استثمارات الصندوق بالجنية المصرى فان تلك المخاطر تكون منعدمة .

٥-٥ مخاطر التضخم

هى المخاطر الناشئة عن انخفاض القوة الشرائية للاصول المستثمرة نتيجة تحقيق عائد يقل عن معدل التضخم ويتم معالجة هذه المخاطر عن طريق تنويع استثمارات الصندوق بين ادوات استثمارية قصيرة الاجل ذات عائد ثابت ومتغير.

٥-٦ مخاطر المعلومات

هى المخاطر الناشئة عن عدم توافر المعلومات اللازمة من اجل اتخاذ القرار الاستثمارى او عدم شفافية السوق وجدير بالذكر ان الصندوق سوف يستثمر اموالة فى السوق المحلى الذى يتمتع بدرجة شفافية عالية تمكنة من اتخاذ القرارات الاستثمارية فى التوقيت المناسب كما ان اغلب الاستثمارات تتركز فى سوق النقد الذى يقل فى خطره عن سوق الاوراق المالية .

٥-٧ مخاطر الارتباط وعدم التنوع

هى ارتباط العائد المتوقع من الادوات المستثمر فيها بعضها ببعض فى احدى القطاعات وتجدر الاشارة الى ان سياسة الصندوق تقوم على الاستثمار فى الاوراق المالية الحكومية فى المقام الاول التى تتميز بالاستقرار الى حد كبير بالاضافة الى الاستثمار فى السندات المصدرة من الشركات بحيث الا تزيد نسبة الاستثمار فى السندات المصدرة عن مجموعة مرتبطة عن ٢٠% من اموال الصندوق .

٥ - الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها (تابع)

٥-٨ مخاطر تغيير اللوائح و القوانين

هى المخاطر الناتجة عن تغير اللوائح والقوانين بما يؤثر بالسلب على الاستثمارات وسيقوم مدير الاستثمار بالمتابعة النشطة للاحداث السياسية والتشريعات المنتظر صدورها والتى تؤثر على اداء الصندوق والعمل على تجنب اثارها السلبية والاستفادة من اثارها الايجابية لصالح الاداء الاستثمارى .

٥-٩ مخاطر تغير سعر العائد :

هى المخاطر الناتجة عن انخفاض القيمة السوقية لادوات الاستثمار ذات العائد الثابت نتيجة ارتفاع سعر العائد بعد تاريخ الشراء وسوف يقوم مدير الاستثمار بدراسة اتجاهات سعر العائد المستقبلية والاستفادة منها بالشكل الذى يتفق والضوابط التى اقرتها لجنة الرقابة الشرعية بالجهة المؤسسة لتقليل هذه المخاطر الى اقل درجة ممكنة.

٥-١٠ مخاطر التغيرات السياسية :

هى المخاطر التى تحدث عند تغيير نظم الحكم فى الدولة المصرية التى يقتصر الاستثمار عليها مما يؤثر سلبا على سياسات تلك الدول الاستثمارية والاقتصادية وبالتالى يؤثر ذلك على اداء اسواق المال وبذلك يكون على مدير الاستثمار بذل عناية الرجل الحريص فى الدراسة والتنبؤ بالمتغيرات السياسية المستقبلية بشكل يعمل على تقليل مخاطر التغيرات السياسية التى يمكن ان يتعرض لها الصندوق وذلك بقدر الأمكان.

٥-١١ مخاطر اعادة الاستثمار :

هى المخاطر التى تنتج عن اعادة استثمار العوائد المحصلة حيث يمكن اعادة استثمار تلك العوائد فى ادوات استثمارية قد تكون ذات عائد اقل من العائد السابق تحقيقة من قبل وسيقوم مدير الاستثمار باجراء الدراسات الدقيقة للادوات المالية المستثمر فيها بهدف تحقيق عوائد مناسبة لحملة الوثائق .

٥-١٢ مخاطر الاستدعاء او السداد المعجل :

هى المخاطر الناتجة عن الاستثمارات فى السندات القابلة للاستدعاء قبل تاريخ استحقاقها وذلك لتغيير سعر العائد لاسباب تتعلق بنشاط مصدر الورقة المالية وهذه المخاطر معروفة لدى مدير الاستثمار حيث انها محددة من خلال نشرات الأكتتاب فى السندات المستثمر فيها.

٦- نقدية لدى البنوك

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢
	جنيه مصري	جنيه مصري
حساب استثمارى بعائد (المصرف المتحد)	٣٩٧٢٩٦٥٧	٣٢٨٠٢٣٤٨
حسابات جارية بالبنوك	٩١٩٣٤	٢٠٢٦٦
	٣٩٨٢١٥٩١	٣٢٨٢٢٦١٤

ويمثل رصيد النقدية لدى البنوك والبالغ قدره٣٩٨٢١٥٩١ جنيه مصري نسبة ٥.٨% من صافي أصول الصندوق في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ .

٧- استثمارات فى أذون خزانة (بالصافى)

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢
	جنيه مصري	جنيه مصري
اذون خزانة تستحق خلال ٩١ يوم	٤٨٨١٧٥٠٠٠	
أذون خزانة تستحق خلال ١٨٢ يوم	١٥٨٥٥٠٠٠٠	١٤٦٨٧٥٠٠٠
أذون خزانة تستحق خلال ٢٧٣ يوم	٠	١٨٠٧٠٠٠٠٠
أذون خزانة تستحق خلال ٣٦٤ يوم	٢١٨٧٥٠٠٠	٢٧٨٦٥٠٠٠٠
الاجمالي	٦٦٨٦٠٠٠٠٠	٦٠٦٢٢٥٠٠٠
يخصم:		
عوائد لم تستحق بعد	(١٧,٧٠٥,٥٨٢)	(٢٤٨٤٧٦٨٧)
ضرائب أذون خزانة مستحقة	(٥,٦٠٩,٢٨٤)	(٥٢٦٠٣٦٠)
	٦٤٥٢٨٥١٣٤	٥٧٦١١٦٩٥٤

ويمثل رصيد أذون الخزانة والبالغ ٦٤٥٢٨٥١٣٤جنيه مصري يتضمن تكلفة الشراء بمبلغ وقدره ٦٢٢٨٤٧٩٩٩ وبنسبة ٩٤.٣٢% من صافي أصول الصندوق فى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣

٨- دائنون وأرصدة دائنة أخرى

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢
	جنيه مصري	جنيه مصري
أتعاب مهنية مستحقة – مراقب الحسابات	٤٤٠٠٠	٣٣٠٠٠
عمولة البنك المستحقة	٢٧٣٧٣٥	٢٧٣٧١٥
مصروفات نشر مستحقة	٢٠٥٠٠	٢١٩٤٥
أتعاب مدير الإستثمار مستحقة	١٦٤٢٤١	١٦٤٢٢٧
اتعاب شركة خدمات الادارة المستحقة	١٣٦٨٦	١٣٦٨٦
مساهمه تكافليه	٣١١٨٧٨	٢٣٤٨٦٦
رسوم تطوير الهيئة العامة للرقابة المالية	١١١١٨	٧٧١٠
أتعاب المستشار القانونى	٢٣٠٠٠	٢٢٠٠٠
اتعاب مستشار ضريبي	٥٥٥٠٠	٣٣٠٠٠
أتعاب ممثل حملة الوثائق	٣٠٠٠	٣٠٠٠
ضرائب الخصم والإضافة	٣٨٣١٩	٤١١٤٨
اتعاب اعداد القوائم المالية	٢٥٠٠٠	٢٥٠٠٠
اتعاب لجنة الاشراف	٢١٠٠٠	٠
	١٠٠٤٩٧٧	٨٧٣٢٩٧

٩- القيمة الإستردادية للوثيقة

تتحدد القيمة الإستردادية لوثائق الإستثمار على أساس نصيب الوثيقة في صافي القيمة السوقية لأصول الصندوق فى نهاية يوم العمل السابق لتقديم طلب الإسترداد، ويلتزم الصندوق بالوفاء بقيمة الوثائق المطلوب إستردادها خلال يوم تقديم طلب الإسترداد.

١٠- مصروفات عمومية وإدارية

	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢
	جنيه مصري	جنيه مصري
أتعاب مراجعة	٤٤٠٠٠	٣٣٠٠٠
مصروفات نشر	٢٣٣٥٠	٢١٩٤٥
مصروفات بنكية	٨٤٤٢	٥٢٨٢
عمولات حفظ اوراق مالية	٥١٨٢٧	٠
مصاريف اعداد القوائم المالية	٢٥٠٠٠	٢٥٠٠٠
مصاريف الهيئة العامة للرقابة المالية	٥٠٠٠	٥٠٠٠
اتعاب المستشار القانونى	٢٢٠٠٠	٢٢٠٠٠
اتعاب المستشار الضريبي	٣٣٠٠٠	٤٤٠٠٠
مصروفات بريد	٢٨٤٤٠	٣٤٤٨٨
ممثل حملة الوثائق	٣٠٠٠	٣٠٠٠
رسوم تطوير الهيئة العامة للرقابة المالية	٢٠٠٧٨	١٥١٧٩
أتعاب لجنة الاشراف	٣٥٠٠٠	٢٨٠٠٠
مساهمه تكافليه	٣١١٧٩٢	٢٣٤٨٦٦
مصروفات منظومة الفاتورة الالكترونية	٣٢٤	٤٣٢٤
	٦١١٢٥٣	٤٧٦٠٨٣

١١- المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة

يتعامل الصندوق مع الأطراف ذات العلاقة بنفس الأسس التي يتعامل بها مع الغير حيث تخضع جميع هذه المعاملات للقواعد والأعراف التجارية وكذلك السياسات واللوائح المطبقة بالصندوق ونشرة الاكتتاب وتتمثل طبيعة أهم هذه المعاملات في تاريخ المركز المالى فيما يلي:

الأطراف ذات العلاقة	طبيعة العلاقة	طبيعة المعاملات	عدد الوثائق	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ مدين/(دائن)
				جنيه مصري
المصرف المتحد	مؤسس الصندوق	حساب جاري استثمارى		٣٩٧٢٩٦٥٧
		عائد (حساب استثمارى)		٩١١٥٣٢٣
		عمولات البنك		٣٠٧٤١٠٨
		أذون خزانة		٦٤٥٢٨٥١٣٤
		وثائق مملوكة بنسبة ٣.١٩%	٦٥٠٠٠	٢٢٨٦٧٢٠١
	امين الحفظ	عمولة امين حفظ		٠
شركة سى اى اسس مانجمنت	مدير الاستثمار	أتعاب الإدارة		١٨٤٤٤٦٥
الشركة المصرية لخدمات الإدارة فى مجال صناديق الاستثمار	خدمات إدارة	عمولة		١٥٣٧٠٥
شركات عدد (١)	حملة وثائق	وثائق مملوكة ٦.١٧ %	١١٩٩٢٦	٤٢١٨٩٩٦٧
بنوك	حملة وثائق	وثائق مملوكة ٥.١٤ %	١٠٠٠٠٠	٣٥١٨٠٠٠٠

١٢- الموقف الضريبى :

أعدت القوائم المالية على أساس أن نشاط الصندوق جزء من نشاط المصرف المتحد وأن أرباح صناديق الاستثمار معفاة من الضرائب طبقا للقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ .
وفقاً لأحكام قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ يخضع للضريبة عائد أذون الخزانة الصادرة اعتباراً من ٥ مايو ٢٠٠٨ وهو تاريخ صدور قانون ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ .
يقوم الصندوق باستقطاع ضرائب قدرها ٢٠% من العائد أذون الخزانة تحسب وتجنب يومياً ويعترف بها ضمن أعباء الصندوق في الأرباح أو الخسائر وذلك بالنسبة إلى أذون الخزانة التي تم بيعها والقائمة في تاريخ المركز المالي والصادرة اعتباراً من ٥ مايو ٢٠٠٨ حيث يتم خصم تلك الضريبة من المنبع عند استحقاق الأذون دون أن يؤثر ذلك على إعفاء أرباح وتوزيعات الصندوق بتاريخ ٣٠ سبتمبر ٢٠١٤ صدر القرار الجمهوري بقانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ وقد تضمن هذا القانون احكاما بتعديل بعض مواد قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥، ومنها المعالجة الضريبية المتعلقة بصناديق الاستثمار وذلك بإخضاعها للضريبة على الدخل مع فرض ضرائب على التوزيعات من والى الصندوق وأيضا ضريبة على الأرباح الرأسمالية المحققة مع الاخذ في الاعتبار الإعفاءات التالية:

١- اعفاء توزيعات صناديق الاستثمار في الأوراق المالية المنشاة وفقا لقانون سوق راس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ التي لا تقل استثمارها في الأوراق المالية وغيرها من أدوات الدين عن (٨٠%).
٢- اعفاء توزيعات صناديق الاستثمار القابضة التي يقتصر الاستثمار فيها على صناديق الاستثمار المشار اليها في البند السابق.
٣- اعفاء ٩٠% من توزيعات الأرباح الى تحصل عليها صناديق الاستثمار في الأوراق المالية وصناديق الاستثمار القابضة المشار إليها في البندين عاليه.
٤- اعفاء عائد الاستثمار في صناديق الاستثمار النقدية.
٥- اعفاء عائد السندات المقيدة في جداول بورصة الأوراق المالية دون سندات خزانة.
٦- اعفاء أرباح صناديق الاستثمار الى يقتصر نشاطها على الاستثمار في النقد دون غيره.

صندوق استثمار المصرف المتحد النقدي ذو العائد اليومي التراكمي (رخاء) - والذي يحاسب أمام مأمورية مركز كبار ممولين ثان برقم تسجيل ضريبي رقم٦٤٥/ ٣٠٧/ ٦٧٠ موقفه الضريبي كالتالي :

ضرائب الأرباح التجارية :

تقدم الصندوق بالإقرار الضريبي عن عام ٢٠٢٢ في موعده القانوني، والصندوق معفي من الخضوع لضريبة الدخل طبقاً لنص المادة (٥٠) من القانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٤ فقرة (٧) والتي تقضي بإعفاء أرباح صناديق الإستثمار التي يقتصر نشاطها على الإستثمار في النقد دون غيره من الخضوع لضريبة الدخل و الصندوق معفي وفقاً لنص البند (١٤) – مادة (٥٠) من قانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠٢٣ والتي تنص على إعفاء أرباح صناديق الاستثمار في ادوات الدين وكذلك ما يحصل عليه حملة الوثائق من عائد الاستثمار في هذه الصناديق بشرط ألا تزيد استثمارات الصندوق في الودائع البنكية على ١٠% من متوسط جملة استثماراته سنوياً وفي انتظار صدور اللائحة التنفيذية ، ولا توجد على الصندوق اى مستحقات ضريبية نهائية حتى تاريخه.

ضرائب كسب العمل :

وقامت مصلحة الضرائب المصرية بإخطار الصندوق بفحص ضريبة كسب العمل حتى عام ٢٠٢١، ويتم تجهيز المستندات واخطار مصلحة الضرائب المصرية بأنه لا يستحق على الصندوق ضريبة كسب عمل لعدم وجود عاملين به وان الصندوق يتم ادارته من قبل شركة مدير الاستثمار، ولا توجد ضرائب كسب عمل مستحقة على الصندوق حتى تاريخه .

ضرائب القيمة المضافة :

لا يخضع الصندوق لضريبة القيمة المضافة ولا توجد ضريبة مستحقة على الصندوق حتى تاريخه.

ضرائب الخصم والإضافة :

لا توجد ضرائب خصم وإضافة مستحقة على الصندوق حتى تاريخه.

ضرائب الدمغة :

لا توجد ضرائب دمغة مستحقة على الصندوق حتى تاريخه.

التأمينات الاجتماعية :

الصندوق غير مسجل بالهيئة القومية للتأمينات الإجتماعية ولا توجد أي مستحقات على الصندوق حتى تاريخه .

١٣ ـ أحداث هامة

بتاريخ ٦ مارس ٢٠٢٣ صدر قرار رئيس الوزراء رقم (٨٨٣) لعام ٢٠٢٣ بتعديل وإستبدال والغاء بعض معايير المحاسبة المصرية وفيما يلى المعايير التى شملها القرار:

١. معايير تم إستبدالها :

*معيار المحاسبة المصرى رقم (١٠) "الأصول الثابتة وإهلاكها".

*معيار المحاسبة المصرى رقم (٢٣) "الأصول الغير الملموسة ".

*معيار المحاسبة المصرى رقم (٣٤) "الاستثمار العقاري".

*معيار المحاسبة المصرى رقم (٣٥) "الزراعة".

*معيار المحاسبة المصرى رقم (٣٦) "التنقيب عن وتقييم الموارد التعدينية".

٢. معايير جديدة تم إضافتها:

* معيار المحاسبة المصرى رقم (٥٠) "عقود التأمين".

٣. معايير تم الغاؤها:

* معيار المحاسبة المصرى رقم (٣٧) "عقود التأمين".

وكل التعديلات على المعايير المحاسبية السابق سردها ليس لها أثر على القوائم المالية للصندوق.

ب- طبقا لقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٢٢٢ لسنة ٢٠٢٣ بتاريخ ١٨ أكتوبر ٢٠٢٣ الذي نص علي الاتي:

يجوز للشركات المرخص لها بمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية إستثناء الأدوات و الأصول المالية التالية من الإعتراف والقياس بالخسائر الائتمانية المتوقعة":

١- ادوات الدين الصادرة عن الدولة بالعملة المحلية.

٢- الحسابات الجارية و الودائع بالعملة المحلية لدي البنوك المسجلة لدي البنك المركزي المصري و المستحقة خلال شهر بحد اقصي من تاريخ القوائم المالية .

وبناءا عليه يطبق الصندوق إجازة عدم التطبيق لمعيار (٤٧ – الأدوات المالية) فيما يخص الإعتراف والقياس بالخسائر الائتمانية المتوقعة.